ملحق جريدة الحارس

يصدر عن دائرة العلاقات والإعلام

في وزارة الداخلية

2021/6/16

رئيس الوزراء مصطفى الكاظمي:

مع كل تحدياتنا.. ما زلنا نفتخر بمستوى وعي كبير لدى المرأة العراقية وعلينا أن نعمل جميعا من أجل حقوقها

وزير الداخلية عثمان الغانمي:

وجهنا بمتابعة حوادث العنف الأسري والحد منها بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة

لا للعنف الأسري

- مديرية حماية الأسرة والطفل تستقبل شكاوى الأسر لغرض وضع الحلول المناسبة لها
- غلق العديد من الدعاوى بالصلح والتراضي من قبل مديرية حماية الأسرة والطفل
- حسم أكثر ٩٤٤ دعوة قضائية وتنفيذ ٢٢٢٢ أمرا إلقاء القبض عام ٢٠٢٠

الغاية من استحداث مديرية حماية الأسرة والطفل

مديرية حماية الاسرة والطفل تقيم ندوة لمجموعة نساء من مختلف الشرائح لتوضيح مهام عملها والاستماع الى مشاكلهن وحلها

الحارس - خاص

انسجاماً مع حقوق الأسرة وخاصة المرأة والطفل التي كفلها الدستور العراقي النافذ لسنة ٢٠٠٥ في المواد (١٤، ١٥، ٢٩، ٣٠) والمواد الأخرى، والتي تعد الأسرة أساس المجتمع، وتحافظ الدولة على كيانها وقيمتها الدينية والأخلاقية، وتعطي الفرد الحق في الحياة والأمن والحرية ،وتمنع أشكال العنف والتعسف والتميز كافة، وتماشيا مع المعاهدات والاتفاقات التي أنظم العراق إليها والتي تتعلق بهذا الشأن، ولخصوصية الأسرة والمرأة والطفل وبما يتلائم مع حقوق الإنسان والمعايير والمواثيق الدولية بهذه الخصوص، قامت وزارة الداخلية بناء على توصية اللجنة العليا لحماية الأسرة المشكلة بموجب الأمر الديواني (٨٠) لسنة ٢٠٠٩ باستحداث مديرية حماية الأسرة والطفل من العنف الأسري، حيث أصبحت هذه الدائرة إحدى مؤسسات وزارة الداخلية، وتضم حالياً مقر المديرية و(١٦) قسما حماية أسرة، و(١٥) قسما لشؤون المرأة في بغداد والمحافظات، وتختص هذه المديرية بقضايا العنف الأسري، وهو الاعتداء الجسدي، او الجنسي، او النفسي، او الفكري، او الاقتصادي الذي يرتكب او يهدد بارتكابه من أي فرد من أفراد الأسرة ضد الآخر، ويكون جنحة، او جناية، او مخالفة وفقاً للقانون.

أهداف مديرية حماية الأسرة والطفل من العنف الأسري

١- حماية أفراد الأسرة وخاصة النساء والأطفال من أشكال العنف الأسري كافة، بما يضمن للفرد الحياة والأمن والحرية.

٢- التعاون مع الوزارات والأجهزة الرسمية، ومنظمات المجتمع المدني للحد من ظاهرة العنف الأسري، والوصول الى مجتمع آمن وخال قدر الإمكان من العنف الأسري.

٣- إنشاء قاعدة بيانات مركزية لإدخال وتحليل وإعداد التقارير الخاصة بالعنف الأسري، حيث تشكل هذه البيانات نشرات واقعية للاستفادة منها في بناء وتطوير السياسة العامة للحد من العنف الأسري.

٤- تأسيس شبكة اتصالات مع المؤسسات الحكومية، ومنظمات المجتمع المدني التي تعنى بهذا المجال لتبادل الخبرات، وتقديم البحوث والدراسات بهذا الخصوص.

٥- التواصل مع الدول المتقدمة في هذا المجال من خلال الزيارات الميدانية، والورش التدريبية لاكتساب الخبرة، والتعرف على أفضل الوسائل العلمية الحديثة في الحد من ظاهرة العنف الأسري بما يتلائم مع طبيعة المجتمع العراق.

٦- توعية أفراد المجتمع عبر وسائل الإعلام حول ضرورة حماية الأسرة، وخاصة النساء والأطفال من أشكال العنف الأسري، وبيان مخاطره على أمن المجتمع. واجبات مديرية حماية الأسرة والطفل من العنف الأسري

١- استقبال الشكاوي والإخبارات على مدار ٢٤ ساعة، وتكون بالطرق التالية:-

أ- تسجيل الشكاوي عند حضور المعنف أو المعنفة إلى القسم .

ب- استلام القضايا المحالة إلى أقسام حماية الأسرة من المراكز والجهات التحقيقية الأخرى.

ج- تلقي الإخبار من المستشفيات، والمدارس، والجهات الحكومية الأخرى عند علمهم بحصول عنف أسري.

٢- إجراء المقابلة مع المعنفات والمعنفين من قبل ضباط متخصصين مع مراعاة جنس الضحية، حيث يتم مقابلة النساء من ضباط من العنصر النسوي في غرفة معدة لهذا الغرض، ومقابلة الرجال من ضباط من العنصر الرجالي.

٣- القيام بإرسال الضحايا إلى الفحص الطبي، ومعالجتهم، وربط التقارير الطبية التي تؤيد حصول اعتداء عليهم في القضايا التحقيقية.

٤- إجراء الدراسات والبحوث العلمية في مجال العنف الأسري، وتحليل البيانات الإحصائية لإعطاء مؤشرات في هذا الخصوص.

٥- التدريب والتأهيل من خلال اعتماد الدورات التدريبية، والندوات، والمؤتمرات المحلية، والدولية التي يشارك فيها عدد من ضباط ومنتسبي المديرية من كلا الجنسين بالتعاون مع الدول المنظمات الدولية، والاستفادة من خبراتهم في هذا المجال.

الإرشاد القانوني

هي إحدى شعب مديرية حماية الأسرة والطفل والتي تختص بتلقي المكالمات من المعنفين والمعنفات عن طريق الخط الساخن والمرقم (١٣٩) من الهواتف الأرضية ومن الهواتف النقالة وعلى شبكات الهاتف (آسيا سيل، وزين العراق، وكورك) وبواقع ثلاث شرائح (سيم كارت) لكل شبكة، مما يتيح استقبال أكثر من مكالمة في وقت واحد ضمن نفس الشبكة، حيث يتم تلقي الشكاوى والإخبارات عن حالات العنف الأسري التي يتعرض لها المعنفات او المعنفين، ويتم إرشادهم الى أقرب قسم لحماية الأسرة من محل سكناهم، وفي حالة تعذر وصول المعنف او المعنفة الى القسم المذكور يتم توجيه مفرزة مكونة من ضابط من العنصر النسوي وضابط من العنصر الرجالي والانتقال الى محل سكن المعنفة او المعنف وتدوين أقوالهم وعرض الأوراق التحقيقية أمام أنظار قاضي التحقيق، ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية بحق الشخص المعنف، وكذلك يتم توضيح الحقوق والواجبات القانونية لأفراد الأسرة والمنصوص عليها في القوانين العراقية النافذة، وكذلك حقوق وواجبات الرجل والمرأة في الأمور التالية :-

العنف الأسري وأقسام حماية الأسرة والطفل من العنف الأسري

قانون الأحوال الشخصية العراقي النافذ رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩ المعدل

قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ المعدل

قانون رعاية الأحداث رقم ٧٦ لسنة ١٩٨٣ المعدل

علما أن هذه الخدمة تقدم للمواطنين دون معرفة اسم المواطن او عنوانه او الاحتفاظ برقم هاتفه، وذلك للمحافظة على سرية المعلومات، ولخصوصية تلك القضايا التي تتعلق بالأسرة .

مديرية حماية الأسرة والطفل إحدى تشكيلات وزارة الداخلية العراقية تأسست عام ٢٠٠٩ انسجاماً مع حقوق الأسرة وخاصة المرأة والطفل التي كفلها الدستور العراقي النافذ لسنة ٢٠٠٥ في المواد (١٤، ١٥، ٢٩، ٣٠) والمواد الأخرى والتي تعد الأسرة أساس المجتمع، وتحافظ الدولة على كيانها، وقيمتها الدينية والأخلاقية، وتعطي الفرد الحق في الحياة، والأمن، والحرية، وتمنع إشكال العنف والتعسف والتميز كافة..

مديرية حماية الأسرة والطفل تستقبل شكاوى الأسر لغرض وضع الحلول المناسبة لها

الحارس - ماجد كاظم

وتماشيا مع المعاهدات والاتفاقات التي انظم العراق إليها، والتي تتعلق بهذا الشأن ولخصوصية الأسرة والمرأة والطفل وبما يتلائم مع حقوق الإنسان والمعايير والمواثيق الدولية بهذا الخصوص، هذا ما أكده مدير حماية الأسرة والطفل العميد علي محمد سالم، قامت وزارة الداخلية وبناء على توصية اللجنة العليا لحماية الأسرة المشكلة بموجب الأمر الديواني (٨٠) لسنة ٢٠٠٩ باستحداث مديرية حماية الأسرة والطفل من العنف الأسري، حيث أصبحت هذه الدائرة إحدى مؤسسات وزارة الداخلية، وتضم حاليا مقر المديرية و(٣١) قسما في بغداد والمحافظات وتختص هذه المديرية بقضايا العنف الأسري، وهو الاعتداء الجسدي، او الجنسي، او النفسي، او الفكري، او الاقتصادي الذي يرتكب او يهدد بارتكابه من أي فرد من أفراد الأسرة ضد الآخر، ويكون أما (جنحة، او جناية، او مخالفة) وفقاً للقانون، وأضاف تم استقطاب العوائل العراقية وخاصة المرأة التي كانت تمتنع عن الذهاب إلى مركز الشرطة عند تعرضها للعنف الأسري لعدم ملائمة ذلك مع العرف والتقاليد الاجتماعية، قامت وزارة الداخلية بعدة إجراءات، منها اختيار ضباط ومنتسبي هذه المديرية من أصحاب الاختصاص في مجال علم النفس، والاجتماع، والقانون، والعلوم الأخرى ذات الصلة بالأسرة ومن العناصر الكفوءة والجيدة، يتم استقبال المعنفات والمعنفين من قبل ضباط متخصصين مع مراعاة جنس الضحية، حيث يتم مقابلة المعنفات من قبل ضابط من العنصر النسوي ومقابلة المعنفين من قبل ضباط من العنصر الرجالي، وحول هذا الموضوع حدثنا مدير قسم البحوث والدراسات رائد هادي نايف في مديرية حماية الأسرة والطفل قائلا: شكلت لجنة بموجب الأمر الديواني رقم ٨٠ لسنة ٢٠٠٩ برئاسة وزير الدولة لشؤون المرأة، وعضوية ممثلين عن الأمانة العامة لمجلس الوزراء، ووزارات الداخلية، والعدل، والصحة، والعمل، والتربية، والتعليم، وممثلين عن منظمات المجتمع المدني، تعد هذه اللجنة هي الجهة المسؤولة عن السياسة العامة التي تخص الأسرة، ورصد الظواهر التي تخصها كافة، ووضع الحلول والتوصيات بشأنها ومن أهدافها حماية أفراد الأسرة وخاصة النساء والأطفال من أشكال العنف الأسري كافة، بما يضمن للفرد الحياة والأمن والحرية، والتعاون مع الوزارات والأجهزة الرسمية، ومنظمات المجتمع المدني للحد من ظاهرة العنف الأسري، والوصول الى مجتمع آمن وخال قدر الإمكان من العنف الأسري، وإنشاء قاعدة بيانات مركزية لإدخال وتحليل وإعداد التقارير الخاصة بالعنف الأسري، حيث تشكل هذه البيانات مؤشرات واقعية للاستفادة منها في بناء وتطوير السياسة العامة للحد من العنف الأسري، وتأسيس شبكة اتصالات مع المؤسسات الحكومية، ومنظمات المجتمع المدني التي تعنى بهذا المجال لتبادل الخبرات، وتقديم البحوث والدراسات بهذا الخصوص، والتواصل مع الدول المتقدمة في هذا المجال من خلال الزيارات الميدانية، والورش التدريبية لاكتساب الخبرة، والتعرف على أفضل الوسائل العلمية الحديثة في الحد من ظاهرة العنف الأسري بما يتلائم مع طبيعة المجتمع العراقي، وتوعية أفراد المجتمع عبر وسائل الإعلام حول ضرورة حماية الأسرة وخاصة النساء والأطفال من أشكال العنف الأسري كافة، وبيان مخاطره على أمن المجتمع، وبينت النقيب زينب جمعة سالم مدير شعبة الإرشاد القانوني ومسؤولة الخط الساخن لمديرية حماية الأسرة أن الشعبة تختص بتلقي المكالمات من المعنفين والمعنفات وتقديم المشورة إليهم، ويتم تلقي المكالمات من قبل ضابطات يقمن بتوجيههم الى أقرب قسم لحماية الأسرة والطفل من العنف الأسري من محل سكناهم، وأوضحت نتلقى الاتصال ونقوم بتوضيح الحقوق والواجبات القانونية لأفراد الأسرة المنصوص عليها في القوانين العراقية النافذة بالنسبة للمرأة والرجل، وهي قانون الأحوال الشخصية النافذ، وقانون رعاية الأحداث، وقانون العقوبات، إضافة الى العنف الأسري وأقسام حماية الأسرة والطفل من العنف الأسري، ونقوم باستقبال الشكاوي والاخبارات على مدار ٢٤ ساعة، وتسجيل الشكاوي عند حضور المعنف أو المعنفة إلى القسم، واستلام القضايا المحالة إلى أقسام حماية الأسرة من المراكز والجهات التحقيقية الأخرى، وتلقي الإخبار من المستشفيات، والمدارس، والجهات الحكومية الأخرى عند علمهم بحصول عنف اسري، وإجراء المقابلة مع المعنفات والمعنفين من قبل ضباط متخصصين مع مراعاة جنس الضحية، حيث يتم مقابلة النساء من قبل من العنصر النسوي في غرفة معدة لهذا الغرض، ومقابلة الرجال من ضباط من العنصر الرجالي، والقيام بإرسال الضحايا إلى الفحص الطبي ومعالجتهم وربط التقارير الطبية التي تؤيد حصول اعتداء عليهم في القضايا التحقيقية، وإجراء الدراسات والبحوث العلمية في مجال العنف الأسري، وتحليل البيانات الإحصائية لإعطاء مؤشرات في هذا الخصوص، والتدريب والتأهيل من خلال اعتماد الدورات التدريبية والندوات والمؤتمرات المحلية والدولية التي يشارك فيها عدد من ضباط ومنتسبي المديرية من كلا الجنسين، بالتعاون مع الدول والمنظمات الدولية والاستفادة من خبراتهم في هذا المجال.

الحملات التوعوية والتثقيفية للطلبة للحد من مخاطر العنف الأسري

بالتعاون مع الشرطة المجتمعية.. غلق العديد من الدعاوى بالصلح والتراضي بجهود منتسبي أقسام حماية الأسرة والطفل للحفاظ على النسيج الاجتماعي

الحارس - نور الأسدي

في سياق اهتمام وزارة الداخلية بالأمور المتعلقة بالمجتمع كافة لاسيما الاستقرار على مستوى عام ومستوى خاص، والذي يشمل العائلة الواحدة، تواصل تشكيلات الوزارة العمل على توفير بيئة ملائمة للعيش تحفظ من خلالها العيش الرغيد للمواطن والحياة الكريمة، وانسجاما مع حقوق الأسرة وخاصة المرأة والطفل التي كفلها الدستور العراقي، والتي تعد الأسرة أساس المجتمع وتحافظ الدولة على كيانها وقيمتها الدينية والأخلاقية، وتعطي الفرد الحق في الحياة والأمن والحرية، وتمنع أشكال العنف والتعسف والتميز بكل أشكاله، وتماشيا مع المعاهدات والاتفاقات التي انظم العراق إليها والتي تتعلق بهذا الشأن ولخصوصية الأسرة والمرأة والطفل وبما يتلاءم مع حقوق الإنسان والمعايير والمواثيق الدولية بهذه الخصوص، قامت وزارة الداخلية وبناء على توصية اللجنة العليا لحماية الأسرة المشكلة بموجب الأمر الديواني (٨٠) لسنة ٢٠٠٩ باستحداث مديرية حماية الأسرة والطفل من العنف الأسري، حيث أصبحت هذه الدائرة إحدى مؤسسات وزارة الداخلية، وتضم حاليا مقر المديرية قسما في كل بغداد والمحافظات، وتختص هذه المديرية بقضايا العنف الأسري، وهو الاعتداء الجسدي، او الجنسي، او النفسي، او الفكري، او الاقتصادي الذي يرتكب او يهدد بارتكابه من أي فرد من أفراد الأسرة ضد الآخر، ويكون أما (جنحة او جناية او مخالفة) وفقا للقانون، الحارس التقت مدير قسم حماية الأسرة والطفل، العميد علي محمد سالم، ليبين لنا طبيعة عمل وأهداف مديرية حماية الأسرة والطفل من العنف الأسري قائلا: إن مهام عمل أقسام حماية الأسرة هو حماية أفراد الأسرة وخاصة النساء والأطفال من كافة أشكال العنف الأسري، بما يضمن للفرد الحياة والأمن والحرية، فضلا عن التعاون مع الوزارات والأجهزة الرسمية ومنظمات المجتمع المدني للحد من ظاهرة العنف الأسري، والوصول الى مجتمع آمن وخال قدر الإمكان من العنف الأسري، وتابع العميد أن من ضمن المهام هو إنشاء قاعدة بيانات مركزية لإدخال وتحليل وإعداد التقارير الخاصة بالعنف الأسري، حيث تشكل هذه البيانات نشرات واقعية للاستفادة منها في الحد من العنف الأسري، فضلا عن تأسيس شبكة اتصالات مع المؤسسات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني التي تعنى بهذا المجال لتبادل الخبرات وتقديم البحوث والدراسات بهذا الخصوص، فيما يخص التنسيق العالي مع الجهات ذات العلاقة أوضح العميد إننا نهتم بالتواصل مع الدول المتقدمة في هذا المجال من خلال الزيارات الميدانية والورش التدريبية لاكتساب الخبرة والتعرف على أفضل الوسائل العلمية الحديثة في الحد من ظاهرة العنف الأسري، بما تلائم طبيعة المجتمع العراق، وتوعية أفراد المجتمع عبر وسائل الإعلام حول ضرورة حماية الأسرة وخاصة النساء والأطفال من كافة أشكال العنف الأسري وبيان مخاطره على أمن المجتمع، وتابع العميد إن مديرية حماية الأسرة والطفل من العنف الأسري تقوم بواجبات مهمة منها استقبال الشكاوي والإخبارات على مدار ٢٤ ساعة من خلال تسجيل الشكاوي عند حضور المعنف أو المعنفة إلى القسم او استلام القضايا المحالة إلى أقسام حماية الأسرة من المراكز والجهات التحقيقية الأخرى، بالإضافة الى تلقي الإخبار من المستشفيات والمدارس، والجهات الحكومية الأخرى عند علمهم بحصول عنف أسري، وأضاف أن من ضمن الواجبات هو إجراء المقابلة مع المعنفات والمعنفين من قبل ضباط متخصصين مع مراعاة جنس الضحية، حيث يتم مقابلة النساء ضباط من العنصر النسوي في غرفة معدة لهذا الغرض ومقابلة الرجال من ضباط من العنصر الرجالي، مؤكدا القيام بإرسال الضحايا إلى الفحص الطبي ومعالجتهم وربط التقارير الطبية التي تؤيد حصول اعتداء عليهم في القضايا التحقيقية، لافتا الى أن العام الماضي شهد تحقيق نسب إنجاز كبيرة وقضايا مميزة، فضلا عن غلق العديد من الدعاوى التي تحل بالصلح والتراضي بجهود منتسبي أقسام حماية الأسرة بهدف الحرص على الحفاظ على النسيج الاجتماعي للأسرة وعدم تفككها، وأكد العميد أن من ضمن شعب مديرية حماية الأسرة والطفل والتي تختص بتلقي المكالمات من المعنفين والمعنفات عن طريق الخط الساخن هي شعبة الإرشاد القانوني والتي تتلقى المكالمات على الخط الساخن والمرقم (١٣٩) من الهواتف الأرضية ومن الهواتف النقالة وعلى شبكات الهاتف (آسيا سيل وزين العراق وكورك) وبواقع ثلاثة شرائح (سيم كارت) لكل شبكة مما يتيح استقبال أكثر من مكالمة في وقت واحد ضمن نفس الشبكة، حيث يتم تلقي الشكاوى والإخبارات عن حالات العنف الأسري التي يتعرض لها المعنفات او المعنفين، ويتم إرشادهم الى اقرب قسم لحماية الأسرة من محل سكناهم وفي حالة تعذر وصول المعنف او المعنفة الى القسم المذكور يتم توجيه مفرزة مكونة من ضابط من العنصر النسوي وضابط من العنصر الرجالي والانتقال الى محل سكن المعنفة او المعنف وتدوين أقوالهم وعرض الأوراق التحقيقية على أنظار قاضي التحقيق، ويتم اتخاذ كافة الإجراءات القانونية بحق الشخص المعنف، وكذلك يتم توضيح الحقوق والواجبات القانونية لأفراد الأسرة والمنصوص عليها في القوانين العراقية النافذة.

الأسرة والطفل في الكرخ

استقبال المعنفين والمعنفات وتفهم شكاويهم والتعامل الحسن معهم ومحاولة إصلاح ذات البين

الحارس - ماجد كاظم

يرتبط قسم حماية الأسرة والطفل في جانب الكرخ بمديرية شرطة محافظة بغداد إداريا وفنيا بمديرية حماية الاسرة والطفل، وتمتد الرقعة الجغرافية لحدود عملها من جانب الكرخ من ناحية اللطيفية الى قضاء الطارمية وقضاء ابو غريب، وبيّن مدير قسم حماية الأسرة والطفل الكرخ العميد الحقوقي محمد كريم هلال إن المديرية تقوم بمتابعة وإنجاز الدعاوي التي تسجل لدينا، والدعاوي المحالة من مراكز الشرطة من خلال استقبال المعنفات والمعنفين، وتفهم شكواهم، والتعامل الحسن معهم بوجود ضباط وضابطات من خريجي علم النفس، وعلم الاجتماع المحالة لإصلاح ذات البين من خلال جلسات البحث الاجتماعي، والذي ونقوم به كونه احد أهم أركان التحقيق في هذه المديرية، وتقوم مديرية قسم حماية الأسرة والطفل من العنف الأسري الكرخ بنشر ثقافة مناهضة العف الأسري من خلال اللقاءات مع منظمات المجتمع المدني، ووزارة الدولة لشؤون المرأة، ومجالس الحافظات، والمجالس البلدية، وأضاف تقوم مديريتنا بفتح دورات تثقيفية وتطويرية للعاملين فيها بغية توعيتهم وزيادة ثقافتهم، وكيفية تعاملهم مع الحالات التي ترد الى هذه المديرية، وتم إعداد منهاج تدريبي خاص بمنتسبي مديريتنا بغية رفع قابليتهم التطويرية، وأساليب مكافحة الإرهاب، وحقوق الإنسان ضمن المنهاج المعتمد في مديرية تدريب شرطة محافظة بغداد، وأوضح أن المديرية تقوم بمتابعة وإنجاز الدعاوي التي تسجل لدينا، ومتابعة المضطربين عقليا عند استنجاد ذويهم، حيث نقوم بتسجيل شكوى لهم واستحصال موافقة السيد القاضي وإرساله الى مستشفى الرشاد للعلاج، ومتابعة الحالة الصحية للمعنفات والمعنفين من خلال عرضهم على اللجان الطبية لتقدير حالة العجز والفحوصات الخاصة بالنساء، وأوضح العميد حين تسلمنا المهام تم إعداد بحث من قبلنا بعنوان (المشكلات الأسرية وعلاقتها بالتفكك الأسري)، كذلك قامت مديرية حماية الأسرة والطفل في الكرخ خلال الفترة الماضية بتسجيل ١٨٣ دعوة أصولية، وإنجاز ١٦٤ دعوة، وتم اتخاذ الإجراءات الأصولية الخاصة باستلام المرضى النفسيين المودعين من قبلنا الى مستشفى الرشاد للأمراض النفسية والعقلية بعد تماثلهم بالشفاء وعرضهم أمام أنظار القاضي المختص وتسليمهم لذويهم، وأضاف من أهم نشاطاتنا التوصل الى حالات صلح وتراضي بين الأزواج، والأخوات، والآباء، والتنسيق مع وزارة الهجرة والمهجرين دائرة الفروع لزيارة مخيمات ابو غريب لتعرف بعمل القسم والاطلاع على مشاكلهم، وتم اتخاذ الإجراءات الأصولية بحق ٣ أطفال معنفين، و٤٦ حالة تعنيف نساء وإحالتهم الى المحاكم المختصة، كذلك التنسيق مع وكالة الوزارة لشؤون الشرطة مديرية حماية الأسرة والطفل لإرسال النشاطات والصور يوميا لتفعيل موقع المديرية أعلاه، وإعداد برنامج لزيارة المدارس، والمستشفيات، والكليات لتعرف على الخط الساخن من قبل المواطنين، وتم التحقيق في حالة خطف أطفال وتسليمهم الى الأم، وإحالة دعوة الخطف الى الجهة المختصة، وتكثيف عملية البحث الاجتماعي ضمن هذا القسم، مما أدى الى التوصل الى الصلح والتراضي الزوج والزوجة، وتم عرض وسائل المساعدة من خلال وضع البوسترات التوضيحية المؤشر فيها الخط الساخن للاتصال عند الحاجة، وتم اشتراك ضباط وضابطات ومنتسبي هذا القسم بدورات تدريبية لغرض تطوير العمل، والوصول الى المستوى المطلوب، منها دورة التحقيق الجنائي، وإيفادهم الى محافظة أربيل للمشاركة بورشة عمل الاستجابة والوقاية من العنف القائم على النوع الاجتماعي، وأوضح قمنا بالتنسيق مع وزارة الهجرة والمهجرين لزيادة المخيمات المتواجدة في قاطع الكرخ منها مخيمات ابو غريب واللطيفية، والتعرف بالدور الذي يقوم به هذا القسم والتنسيق مع وزارة العدل دائرة العلاقات العامة لفتح قنوات التواصل والخط الساخن بما يخص المديرية، والتعاون مع مركز العلا لحقوق الإنسان في الشرق الأوسط، وأضاف أن العمل على إكمال ملاك مديرية قسم حماية الأسرة والطفل من العنف الأسري الكرخ من الموارد البشرية بما يتلاءم مع حجم الانفتاح وسعة الرقعة الجغرافية لعمل مديريتنا.

أهم نشاطاتنا التوصل الى حالات صلح وتراضي بين الأزواج والأخوات والآباء والتنسيق مع وزارة الهجرة والمهجرين

حماية الأسرة والطفل في الرصافة:

حسم أكثر 944 دعوة قضائية وتنفيذ 2222 أمرا لإلقاء القبض عام 2020

الحارس - نور الأسدي

بين العميد الحقوقي عبد الله حسين علي مدير قسم حماية الأسرة والطفل من العنف الأسري في جانب الرصافة مهام ونشاطات هذا القسم وما لاقاه من اهتمام من قبل المواطنين من خلال عدد الدعاوى التي تقدم بصورة مستمرة من قبل المواطنين، موضحا أن القسم يعنى بمتابعة الشكاوى كافة التي تقدم الى القسم، والتي تتعلق بالمشاكل الواقعة داخل الأسرة وكل ما يتعلق بالاعتداء الحاصل فيما بينهم، وتابع العميد أن القسم يلقى اهتمام وإشراف من قبل السيد وزير الداخلية عثمان الغانمي ووكيل الوزارة لشؤون الشرطة، وقائد شرطة محافظة بغداد، ومدير حماية الأسرة والطفل في وزارة الداخلية، مبينا أن مسودة القانون الخاص بحماية الأسرة الآن يناقش في مجلس شورى الدولة، والعمل الآن بقانون العقوبات العراقية رقم (١١١) لسنة (١٩٦٩)، وقانون أصول المحاكمات الجزائية (٢٣)لسنة (١٩٧١) المعدل، وتتضمن مواد قانونية خاصة وأحكام جزائية خاصة تتعلق بقضايا القسم لحين استكمال القانون الخاص بحماية الأسرة، لافتا الى أن الفقرة (٤) من المادة (٢٩) من أحكام الدستور العراقي تمنع أشكال العنف الأسري التي تحدث داخل الأسرة الواحدة، مؤكدا أن الهدف الرئيس من استحداث هذه المديرية هو للصلح والتراضي وحل المشاكل الأسرية التي تقع داخل الأسرة الواحدة او العنف الخارجي للطابع الأسري من الأقرباء من الدرجة الأولى والثانية من ناحية القرب، وتابع العميد أن هناك ملاك نسوي من الضابطات يقمن باستقبال المشتكيات من العنصر النسوي، فتقوم باستقبالهن ضابطة لطرح القضية ومناقشة كيفيتها وأسبابها، أما إذا قدمت الشكوى من رجل فيقوم باستقباله ضابط لمناقشته فيها، مشيرا الى ارتداء الملابس المدنية لملاكات ومنتسبي قسم حماية الأسرة لإضفاء طابع الأجواء المدنية باعتبار أن القسم يعنى بحل المشكلات الاجتماعية والأسرية، كون أغلب الدعاوي هي مدنية ومشاكل أسرية هذا ما يميزه عن مراكز الشرطة، مؤكدا أن ضباط وضابطات قسم حماية الأسرة هم خريجي علم النفس، او خريجي القانون، او علم الاجتماع، مضيفا أن هناك قاض خاص بهذا القسم يعنى بقضايا قسم حماية الأسرة في جانب الكرخ والرصافة، فضلا عن أقسام حماية الأسرة في المحافظات، حيث يوجد هناك قضاة خاصين لهذا المجال، مؤكدا متكاملة وقويمة، مؤكدا إكمال نسبة إنجاز الأوراق التحقيقية للأعوام السابقة، ونسبة إنجاز الأوراق التحقيقية للعام الحالي تقدر ٧٧٩٨ أي تشكل نسبة كبيرة جدا، مبينا أن العمل جار على حسمها بالكامل.

وبينت النقيب زينب جمعة سالم مدير شعبة الإرشاد القانوني ومسؤولة الخط الساخن لمديرية حماية الأسرة أن الشعبة تختص بتلقي المكالمات من المعنفين والمعنفات وتقديم المشورة إليهم، ويتم تلقي المكالمات من قبل ضابطات يقمن بتوجيههم الى أقرب قسم لحماية الأسرة والطفل من العنف الأسري من محل سكناهم، وأوضحت نتلقى الاتصال ونقوم بتوضيح الحقوق والواجبات القانونية لأفراد الأسرة المنصوص عليها في القوانين العراقية النافذة بالنسبة للمرأة والرجل، وهي قانون الأحوال الشخصية النافذ، وقانون رعاية الأحداث، وقانون العقوبات، إضافة الى العنف الأسري وأقسام حماية الأسرة والطفل من العنف الأسري، ونقوم باستقبال الشكاوي والاخبارات على مدار ٢٤ ساعة، وتسجيل الشكاوي عند حضور المعنف أو المعنفة إلى القسم، واستلام القضايا المحالة إلى أقسام حماية الأسرة من المراكز والجهات التحقيقية الأخرى، وتلقي الإخبار من المستشفيات، والمدارس، والجهات الحكومية الأخرى عند علمهم بحصول عنف اسري، وإجراء المقابلة مع المعنفات والمعنفين من قبل ضباط متخصصين مع مراعاة جنس الضحية، حيث يتم مقابلة النساء من قبل من العنصر النسوي في غرفة معدة لهذا الغرض، ومقابلة الرجال من ضباط من العنصر الرجالي، والقيام بإرسال الضحايا إلى الفحص الطبي ومعالجتهم وربط التقارير الطبية التي تؤيد حصول اعتداء عليهم في القضايا التحقيقية، وإجراء الدراسات والبحوث العلمية في مجال العنف الأسري، وتحليل البيانات الإحصائية لإعطاء مؤشرات في هذا الخصوص، والتدريب والتأهيل من خلال اعتماد الدورات التدريبية والندوات والمؤتمرات المحلية والدولية التي يشارك فيها عدد من ضباط ومنتسبي المديرية من كلا الجنسين، بالتعاون مع الدول والمنظمات الدولية والاستفادة من خبراتهم في هذا المجال.

إن وجود الملاك النسائي من الضابطات والموظفات يجعل سهولة في مراجعة القسم الذي يخلو من صفة المنظومة الشرطوية البحتة

أنه تم غلق عددا من الدعاوى القضائية حلت بالصلح والتراضي بين الأطراف، فضلا عن إحالة أكثر من ٤٩٠ من الدعاوى خلال الفترة الماضية الى القضاء لغرض البت بها قانونيا تم إنجازها، وفيما يخص الإقبال وتوجه المواطنين الى القسم لطلب المساعدة، أوضح العميد أن الأعداد في تزايد بالنسبة لتسجيل القضايا التحقيقية، الأمر الذي ينقل صورة ايجابية من خلال الاستقبال، وحسن التعامل والجدية في المواضيع وسرعة الإجراءات، وأن وجود الملاك النسائي من الضابطات والموظفات يجعل سهولة في مراجعة القسم الذي يخلو من صفة المنظومة الشرطوية البحتة، مما يخلق جو الاطمئنان لدى المراجعين، مبينا أن حجم التنسيق بين مراكز الشرطة، والمنتسبين، والضباط من خلال تبليغ المشكو منه، وتأمين الحضور، وفيما يخص صدور أمر القبض وتنفيذه، يوجد تعاون كبير وتنسيق مشترك الهدف منه بناء أسرة

معهد التدريب النسوي يقيم ورشة عمل عن حماية الأسرة والاتجار بالبشر

الحارس - خاص

برعاية مديرية التدريب والتأهيل في وزارة الداخلية، أقام معهد التدريب النسوي ورشة عمل بمجال حماية الأسرة والاتجار بالبشر، حيث استمرت لمدة ثلاثة أيام.

حضر الورشة مديرة معهد التدريب النسوي الحقوقية سعاد عبد الجبار التي ألقت محاضرة تضمنت التعريف بالقرار الأممي المرقم ١٣٢٥ الخاص بتمكين المرأة كما استضافة الورشة أيضا عددا من المحاضرين المتخصصين بحماية الأسرة والإرشاد النفسي الذين تناولوا بدورهم عدة مواضيع منها الاتجار بالبشر والشرطة المجتمعية ودورها وسبل حماية الأسرة والحلول والمقترحات المتلائمة مع واقع المجتمع العراقي ومدى إمكانية تنفيذها على ارض الواقع، كما شهدت الورشة تفاعلاً من جميع المشتركات هذا واختتمت الورشة أعمالها تمهيداً لإقامة ورشات عمل مماثلة في الأيام المقبلة.

آراء وأحاديث حول الانتهاكات الصارخة وغياب العقاب الصارم بحق المنتهكين لحقوق المرأة

الحارس - ثائر عبد الخالق

اخذت في السنوات الاخيرة ظاهرة انتهاك حقوق المرأة تأخذ منحى خطيرا، حيث تكررت الخروقات التي سجلتها الدوائر الامنية المختصة، والتي قامت بملاحقة ممن تسبب بالحاق الاذى والضرر الجسدي والجنسي والنفسي بحق عدد من النساء والفتيات وبمختلف الأعمار، وصولاً الى القتل العمد، وتحت مسميات وحجج واهية، وهذا ما جعل المجتمع العراقي يرمي السبب الاول بضعف الحكاية الكافية للمراة في مجتمعنا الذي تسوده العديد من التقاليد، ولكن هذا لا يعطي الموشر بفعل تلك الانتهاكات غير المبرر لها، حتى اصبحت العائلة العراقية تنفر وتهاجم اساليب العنف المتخذة وما الت اليه الاحداث الموسفة من نتائج وخيمة رفضت رفضاً قاطعا من الشرائح المجتمعية كافة، وللحديث عن هذه الظاهرة أعدت صحيفة الحارس تقريرا عن هذه الظاهرة

• فلنتصدى بحزم للعنف ضد المرأة

حيث كان اول المتحدثين الصحفي المخضرم عبد الزهرة البياتي رئيس التحرير التنفيذي لجريدة البينة الجديدة والذي تحدث قائلاً : إن المرأة لم تعد الجزء الآخر او المكمل للمجتمع، بل تعدى الأمر لتكون شريكة الرجل في بناء الحياة، وصناعة المستقبل، وعنصرا فاعلا على كل الصعد والميادين، فهي المقاتلة، والطبيبة، والمهندسة، والاستاذة الجامعية، والمعلمة، والمعمارية، والصحفية، والأدبية، والفنانة، والموظفة، وربة البيت، ومن يستعرض ما حققته من إنجازات في مختلف العلوم والفنون والثقافة سيتوقف طويلا أمام سجل حافل بالأسماء اللامعة لنساء مبدعات ورائدات يشار لهن بالبنان، لكن ما يوسف له أن تسود ظاهرة العنف ضد المرأة بكل أشكالها المرفوضة في محاولة يائسة وبائسة لاعادتنا الى عصر الرق والعبودية والاستغلال، لهذا الكائن الانثوي بشكل بشع ويندى له جبين الإنسانية، ولهذا فقد صدرت قوانين وتشريعات ضامنة لحقوق المرأة وكيانها وكرامتها ومنع تعنيفها او استغلالها بأي شكل من الأشكال الدونية، وقد أعلنت هيئة الأمم المتحدة، وهي أرفع منظمة عالمية أن يكون الخامس والعشرين من شهر تشرين الثاني من كل عام يوما دوليا للقضاء على العنف ضد المرأة، وفي العراق تصاعدت الدعوات البرلمانية والشعبية للمطالبة بتشريع قانون يجرم العنف ضد المرأة، ورغم وجود تحفظات ضد هذا القانون لكن الرغبة قوية لأجل إقراره وجعله واقعا معاشا على الأرض إيمانا بالمرأة ودورها الكبير في المجتمع، وفي هذه المناسبة نطالب كل القوى الفاعلة والمؤثرة في البلاد أن تحث الخطى لأجل إقرار التشريعات الضامنة لكرامة المرأة والمتصدية بقوة القانون لكل مظاهر العنف المرفوضة والمستهجنة من كل عراقي واع وشريف

• معاناة المراة

وتحدثت الناشطة المدنية شميران مروكل عضو اللجنة المركزية للحزب الشيوعي العراقي رئيسة رابطة المرأة العراقية قائلة : لا بد من توضيح العنف بانه اي فعل عنيف تدفع إليه عصبية الجنس ويترتب عنه او يرجح ان يترتب عليه، اذى او معاناة للمراة سواء من الناحية الجسمانية او الجنسية او النفسية، ونحن كرابطة مهتمة بشوون المراة نسعى دائما من اجل الدفاع عن حقوقها في المحافل المحلية والدولية كافة، وكان لنا حضور مميز في دول العالم، وكانت لمشاركتنا الاثر الكبير في توضيح الصورة الحقيقة لمكانة المراة العراقية، وكيفية الدفاع عن حقوقها، ونحن نشد على ايدي الشرطة المجتمعية لمتابعتها في هذا المجال، وهي تسعى دوما لتثقيف وتوعية العوائل العراقية في الحد من هذه الظاهرة من خلال الندوات والجلسات التي اقيمت في هذا المجال.

كلنا ضد العنف

وزارة الداخلية
وكالة الوزارة لشؤون الشرطة
مديرية حماية الاسرة والطفل من العنف الاسري

الخط الساخن
١٣٩